

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَا تَسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ 19 محرم 1443 هـ

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْوَفَاءَ وَحِفْظَ الْجَمِيلِ مِنَ الْقِيَمِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ الْمَرْضِيَّةِ، الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا دِينُنَا الْحَنِيفُ، وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لِاتِّصَافِهِمْ بِهَذَا الْخُلُقِ النَّبِيلِ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي شَأْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ فِي شَأْنِ يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْوَالِدَيْنِ أَوْلَى النَّاسِ بِالْوَفَاءِ، وَحِفْظِ الْجَمِيلِ، فَهُمُ أَصْحَابُ الْفَضْلِ عَلَى أَبْنَائِهِمْ بَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا، وَالْوَفَاءِ لَهُمَا، لَا سِيَّمَا عِنْدَ الْكِبَرِ وَالضَّعْفِ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾، بَلْ إِنَّ الْوَفَاءَ لِلْوَالِدَيْنِ وَحِفْظَ الْجَمِيلِ مُتَّصِلٌ حَتَّى بَعْدَ مَوْتِهِمَا، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ. فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ، وَإِنَّهُمْ يَرْضُونَ بِالْيَسِيرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَ الْبَرِّ صَلَّةُ الْوَالِدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنْ أَرْقَى صُورِ الْوَفَاءِ: الْوَفَاءَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، بِأَدَاءِ الْحُقُوقِ، وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ، وَحِفْظِ الْمَعْرُوفِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا». وَالْمُتَأَمِّلُ فِي حَيَاةِ نَبِينَا ﷺ يَرَى أَنَّهُ صَاحِبُ الْيَدِ الْعُلْيَا فِي الْوَفَاءِ لِزَوْجَتِهِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَحَفِظَ جَمِيلَهَا فِي مُوَاسَاتِهِ وَنُصْرَتِهِ ﷺ، فَقَدْ ظَلَّ نَبِينَا ﷺ وَفِيَّا لِدِكْرَاهَا حَتَّى بَعَدَ مَوْتِهَا، فَكَانَ يُكْثِرُ الشَّنَاءَ عَلَيْهَا، وَالِاسْتِغْفَارَ لَهَا، وَإِكْرَامَ صَدِيقَاتِهَا، أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ»، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أَنَا جَثَامَةُ الْمُزْنِيَّةُ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتِ حَسَانَةُ الْمُزْنِيَّةُ، كَيْفَ أَنْتُمْ؟ كَيْفَ حَالُكُمْ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا؟» قَالَتْ: بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا خَرَجْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَقْبَلُ عَلَيَّ هَذِهِ الْعَجُوزِ هَذَا الْإِقْبَالَ؟ فَقَالَ: «إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَنَ خَدِيجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ».

وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ «إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ».

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: فِي هَذَا دَلِيلٌ لِحُسْنِ الْعَهْدِ، وَحِفْظِ الْوُدِّ، وَرِعَايَةِ حُرْمَةِ الصَّاحِبِ وَالْعَشِيرِ فِي حَيَاتِهِ وَوَفَاتِهِ، وَإِكْرَامِ أَهْلِ ذَلِكَ الصَّاحِبِ.

عِبَادَ اللَّهِ: وَمِنْ صُورِ الْوَفَاءِ: الْوَفَاءُ لِأَصْحَابِ الْفَضْلِ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

وَقَالَ ﷺ فِي حَقِّهِمْ كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ وَابْنِ حِبَّانَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ»، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَعْصُوبُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَتَلَقَّاهُ الْأَنْصَارُ وَنِسَاؤُهُمْ

وَأَبْنَاؤُهُمْ، فَإِذَا هُوَ بِوُجُوهِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأُحِبُّكُمْ». وَقَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا مَا عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ مَا عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَيَّ مُحْسِنِينَ، وَتَجَاوَزُوا عَنِّي مُسِيئِينَ».

بَلْ إِنَّ خُلُقَ الْوَفَاءِ مَعَ أَصْحَابِ الْفَضْلِ يَمْتَدُّ لِيَشْمَلَ حَتَّى الْكُفَّارَ؛ وَذَلِكَ بِحِفْظِ الْجَمِيلِ لَهُمْ، وَمُجَازَاتِهِمْ عَلَيْهِ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أَسَارِي بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيِّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ». وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَخَلَ فِي جَوَارِهِ لَمَّا رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ.

عِبَادَ اللَّهِ: وَمِنْ صُورِ الْوَفَاءِ وَحِفْظِ الْجَمِيلِ: الْوَفَاءُ لِلشَّيْخِ وَالْمُعَلِّمِ، وَإِنْ بَدَأَ مِنْهُ جَفْوَةٌ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِأَحْتِرَامِهِ وَتَوْقِيرِهِ، وَالِدُّعَاءِ لَهُ. ذَكَرَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ مُنْذُ مَاتَ شَيْخِي حَمَادٌ إِلَّا اسْتَغْفَرْتُ لَهُ مَعَ وَالِدِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ لِمَنْ تَعَلَّمْتُ مِنْهُ عِلْمًا، أَوْ عَلَّمْتُهُ عِلْمًا.

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ»، عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَذَا الَّذِي تَرَوْنَ، كُلُّهُ أَوْ عَامَّتُهُ مِنَ الشَّافِعِيِّ، وَمَا بَتُّ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَّا وَأَنَا أَدْعُو لِلشَّافِعِيِّ.

وَقَالَ الشَّيْخُ بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَذَكِرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ فِي أَدَبِ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ» فِي «أَدَبِ الطَّالِبِ مَعَ شَيْخِهِ»: أَنْ يَصْبِرَ عَلَى جَفْوَةٍ تَصُدُّرُ مِنْ شَيْخِهِ أَوْ سُوءِ خُلُقٍ، وَلَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ مُلَازِمَتِهِ، وَحُسْنِ عَقِيدَتِهِ، وَيَتَأَوَّلُ أَفْعَالَهُ الَّتِي يَظْهَرُ أَنَّ الصَّوَابَ خِلَافُهَا عَلَى أَحْسَنِ تَأْوِيلٍ، وَيَبْدَأُ هُوَ عِنْدَ جَفْوَةِ الشَّيْخِ بِالْإِعْتِدَارِ، وَالتَّوْبَةِ مِمَّا وَقَعَ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَيَنْسِبُ الْمَوْجِبَ إِلَيْهِ، وَيَجْعَلُ الْعُتْبَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْقَى لِمَوَدَّةِ شَيْخِهِ، وَأَحْفَظَ لِقَلْبِهِ، وَأَنْفَعَ لِلطَّالِبِ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ. وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: مَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى ذُلِّ التَّعْلِيمِ بَقِيَ عُمُرُهُ فِي عَمَايَةِ الْجَهَالَةِ، وَمَنْ صَبَرَ عَلَيْهِ آلَ

أَمْرُهُ إِلَى عِزِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَلِبَعْضِهِمْ:

لَا يَنْصَحَانِ إِذَا هُمَا لَمْ يُكْرَمَا
وَاصْبِرْ لِحَبْلِكَ إِنْ جَفَوْتَ مُعَلِّمًا

إِنَّ الْمُعَلِّمَ وَالطَّيِّبَ كِلَاهُمَا
فَاصْبِرْ لِدَائِكَ إِنْ أَهَنْتَ طَبِيبَهُ

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذَلَلْتُ طَالِبًا فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا.

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَثَلُ الَّذِي يَغْضَبُ عَلَى الْعَالِمِ مَثَلُ الَّذِي يَغْضَبُ عَلَى أَسَاطِينِ الْجَامِعِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيلَ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنْ قَوْمًا يَأْتُونَكَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ تَغْضَبُ عَلَيْهِمْ، يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبُوا وَيَتْرُوكُوكَ، فَقَالَ لِلْقَائِلِ: هُمْ حَمَقِي إِذَا مِثْلَكَ، إِنْ تَرَكَوَا مَا يَنْفَعُهُمْ لِسُوءِ خُلُقِي. اهـ

إِنَّ نَسِيَانَ الْفَضْلِ لِأَهْلِ الْفَضْلِ دَلِيلٌ عَلَى قِلَّةِ الْمُرُوءَةِ، وَنَقْصِ الرَّجُولَةِ، فَالسَّوِيُّ لَا يَنْسَى الْمَعْرُوفَ الْمُسَدَى إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ مِنْ صِفَاتِ الرَّجُولَةِ الْكِرَمَ وَالْوَفَاءَ، وَصَوْنَ الْعِشْرَةِ وَحِفْظَهَا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ صُورِ الْوَفَاءِ وَحِفْظِ الْجَمِيلِ: الْوَفَاءَ لِلْوَطَنِ. أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ

مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ حَمْرَاءَ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ،

وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ». فَقَفُوا أَيُّهَا الْأُخُوَّةُ صَفًّا وَاحِدًا فِي وَجْهِ كُلِّ مُرْجِفٍ، وَتَنَبَّهُوا

لِسَعْيِ كُلِّ مُفْسِدٍ، وَاغْرَسُوا فِي أَبْنَائِكُمْ حُبَّ الْوَطَنِ، وَالْإِعْتِزَالَ بِإِنْجَارَاتِهِ الْحَاضِرَةِ، وَمَجْدِهِ التَّلِيدِ،

فَلَقَدْ غَدَا فِكْرُ الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ خَطْرًا عَلَى الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَالتَّبَسُّ أَمْرُهُمْ عَلَى النَّاسِ، وَاعْتَرَوْا

بِهِمْ.